(360) المتقدم، لانه لما ارتد فيما بعد، دل على ان ما تقدم، لم يكن ايمانا فلايستحق به غفران عقاب الكفر المتقدم وهوالذي اختاره الزجاج وقال البلخي والزجاج: لم يكن ا ليغفر لهم إذا لم يتوبوا منه وهذا الذي ذكروه لايصح، لان الكفر على كل حال ولومرة واحدة، لايغفر ا الابالتوبة، فلامعنى لنفي الغفران عن كفر بعد إيمان تقدمه كفر تقدمه ايمان. وقوله: " ولاليهديهم سبيلا " معناه لايهديهم سبيل الجنة والثواب فيها، لانهم غير مستحقين له ويحتمل ان يكون المراد بذلك أنه لايلطف لهم فيما بعدبل يخذلهم عقوبة لهم على كفرهم المتقدم. ولايجوز ان يكون المراد به أنه لاينصب لهم الدلالة، لان نصب الادلة قد تقدم في الكليف الاول والمرتد عندنا على ضربين: احدهما - لايستتاب ويقتل على كل حال وهومن ولدعلى فطرة الاسلام بين مسلمين متى كفر فانه يقتل على كل حال. والآخر وهو من كان كافرا فاسلم، ثم ارتد فانه يستتاب ثلاثا فان تاب والاقتل، ولايستتاب اكثر من ذلك. وبه قال علي (عليه السلام) وابن عمر. وقال قوم: يستتاب ابدا. ذهب اليه ابراهيم وغيره. واختاره الطبري. والمرأة تستتاب على كل حال فان تابت، والا خلدت في السجن ولاتقتل بحال وفي ذلك خلاف بين الفقهاء ذكرناه في الخلاف. قوله تعالى: (بشر المنافقين بأن لهم عذابا اليما (138) الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ايبتغون عندهم العزة فان العزة جميعا) (139) ايتان بلاخلاف. المعنى: معنى قوله " بشر المنافقين " جعل موضع بشارتهم لهم العذاب والعرب تقول: تحيتك الضرب وعقابك السيف، أي بدلا من ذلك. قال الشاعر: